[110] المقصد الثالث في الأطعمة والأشربة وفيه بابان: الأول: في حال الاختيار كل ما خلق (1) ا تعالى من المطعومات فهو مباح، إلا ما نستثنيه، وهي على أقسام خمسة: الأول: البهائم ويحل: الابل، والبقر، والغنم، ويكره الخيل، وأشد منها كراهية الحمر (2)، وأشد منها البغال وما يربيه [بيده] (3)، ويحل من الوحشية: البقر، والكباش، والحمر، والغزلان، واليحاميـر. ويحرم: الكلب، والسنور، وكل سبع وهو: ماله ظفر أو ناب، كالأسد، والنمر، والفهد، والذئب، والثعلب، والضبع، وابن آوى، والحشار أجمع كالحية، والعقرب، والفأرة، والجرذ، الخنافس، والصراصر، وبنات وردان، والقمل، والبراغيث، ويحرم: الأرنب، والضب، والقنفذ، واليربوع، والوبر، والخز، والفنك، والسمور، والسنجاب، والعضاء واللحكة. الثاني: الطيور ويحرم منها كل ذي مخلاب، كالبازي، والصقر، والعقاب، والشاهين، والباشق، والنسر، والرخمة، والبغاث، والغراب الأبقع، والكبير ساكن الجبل، دون غراب الزرع على رأي، ويحرم الخفاش، والطاووس، والزنابير، والذباب،

_____ (1) في (س): " كل ما خلقه ". (2) في (م): " الحمير ". (3) زيادة من (م).. _____